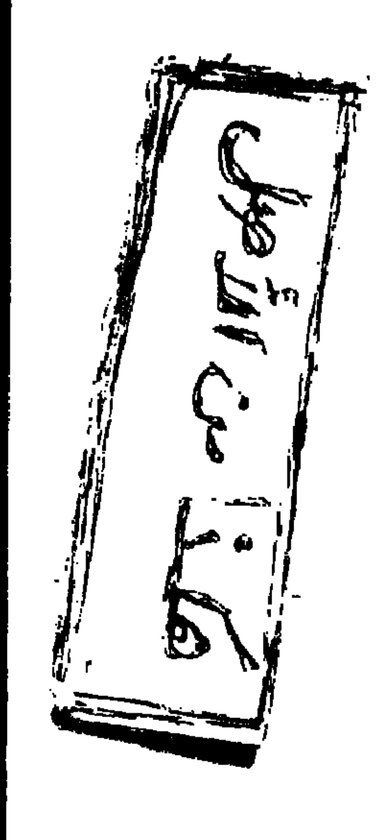


الجريدة الرسمية للمملكة الأردنية الهاشمية

عمان : يوم الاربعاء ١٠ شعبان سنة ١٣٧٠ الموافق ١٦ أيار سنة ١٩٥١ — العدد ١٠٦٦

عدد ممتاز



قـــرار

صادر عن مجلس الوزراء العالي

بمقتضى الفقرة (ح) من المادة (٢٢) من الدستور

بتعيين صاحب السمو الملكي الامير نايف نائبا عن جلالة الملك المعظم

بناء على الاسباب الصحية التي استلزمت تغيب حضرة صاحب السمو الملكي الامير طلال نائب حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم عن المملكة وسفره الى لبنان للمعالجة الطبية والاستجمام ،

واستناداً الى الفقرة (ح) من المادة (٢٢) من الدستور ، قرر مجلس الوزراء تعيين حضرة صاحب السمو الملكي الامير نايف نائباً عن جلالة الملك المعظم مدة غياب جلالته الهاشمية في زيارته الميمونه الى تركيا .

١٦-٥-١٩٥١

رئيس الوزراء	قاضي القضاة	وزير الداخلية	وزير الدفاع	وزير المعارف	وزير الخارجية
سمير الرفاعي	عبدالله غوشه	محمد عباس ميرزا	عمر مطر	احمد طرفان	انسطاس حنانيا

وزير الصحة والشؤون الاجتماعية	وزير التجارة	وزير العدلية ووكيل وزير المالية والاقتصاد	وزير المواصلات	وزير الانشاء والتعمير والزراعة
جميل فائق التوتونجي	انور الخطيب	هزاع المجالي	بشارة غصيب	هاشم الجيوسي

مباشرة صاحب السمو الملكي الامير نايف المعظم
اعمال النيابة عن حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

يعلن ان حضرة صاحب السمو الملكي الامير نايف نائب جلالة الملك المعظم قد اقسم اليوم بحضور مجلس الوزراء اليمين المنصوص عليها في المادة (٢٣) من الدستور .

١٠ شعبان سنة ١٣٧٠ الموافق ١٦ مايس سنة ١٩٥١

رئيس الوزراء
سمير الرفاعي

الجريدة الرسمية
للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : يوم الاربعاء ١٧ شعبان سنة ١٣٧٠ الموافق ٢٣ أيار سنة ١٩٥١

(ملحق رقم -١- للعدد ١٠٦٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ - ٥ - ٩٥١)



الفهرس

الانعامات

تفضل حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم فاصدر ارادته الملكية الســـامية بالسماح لفخامة سمير باشا الرفاعي رئيس الوزراء بحمل الوشاح الاكبر لنيشان النيل الذي انعم به عليه جلالة الملك فاروق الاول .

* صدرت الارادة الملكية السامية بالسماح الى عطوفة فرحان بك شبيلات رئيس الديوان الملكي الهـــاشمي بحمل الاوسمة التالية :

١ــ همايوني درجة ثانية
٢ ــ وسام الارز من رتبة ضابط اكبر
٣ــ وسام النيل من الطبقة الثانية

* صدرت الارادة الملكية السامية بالسماح لسعادة سليمان بك طوقان رئيس بلدية نابلس بحمل وسام الامبراطورية البريطانية من درجة قوماندور .

* صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على عبد الغني بك الكرمي مساعد رئيس الديوان الملكي الهاشمي بوسام النهضة من الدرجة الثانية ، والسماح له بحمل اوسمة المرحوم ابيه .

* صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على السيد جميل ابراهيم الراوي بوسام الاستقلال من الدرجة الثانيــة .

* صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الكابتن السيد عباس فيروزي بوسام الاستقلال من الدرجة الثالثة.

* صدرت الارادة الملكية السامية بالانعام على الضباط المذكورة اسماؤهم بأدناه بالوسام المبين مقابل اسم كل منهم :

القائمقام حابس بك المجالي وسام النهضة من الدرجة الثانية
القائد سليم بك كرادشه وسام الاستقلال من الدرجة الثالثة
الملازم الاول السيد محمد مطاق وسام النهضة من الدرجة الرابعة
الملازم الاول السيد سليمان عبده وسام النهضة من الدرجة الرابعة
الملازم الاول السيد فايق ياسين وسام النهضة من الدرجة الرابعة
المرشح السيد حامد حسونة وسام النهضة من الدرجة الرابعة
المرشح السيد احمد سمرين وسام النهضة من الدرجة الرابعة

* صدرت الارادة الملكية السامية بالانعـــام على المهندس السيد سليم ابو صوان بوســـام الكوكب الاردني من الدرجة الثالثة .

التوجيهات

صدرت الارادة الملكية السامية بتوجيه لقب (بك) على السيد أمين شاهين مدير شركة الهندسة والانشاءات العامة .

وكالات معالي الوزراء

لمناسبة سفر معالي سليمان باشا النابلسي وزير المالية والاقتصاد الى تركيا فقد صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ان يتولى معالي هزاع باشا المجالي وزير العدلية اعمال وزارة المالية والاقتصاد بالنيابة .

الموظفون

أ ــ صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي المتضمن قبول استقالة المهندس الزراعي في وزارة الانشاء والتعمير السيد سمير شديد من تاريخ ١ــ٥ــ١٩٥١ .

* صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الملازم الاول الطبيب في الجيش العربي الاردني الدكتور سعيد عبد الصمد الى رتبة رئيس اعتباراً من تاريخ ٢ــ٥ــ١٩٥١ .

* صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع الملازم الاول في الجيش العربي الاردني السيد موسى عادل الى رتبة رئيس من تاريخ ٥ــ٥ــ١٩٥١ والمرشح السيد جعفر ناجي لرتبة ملازم ثان من تاريخ ٥ــ٥ــ١٩٥١ .

* صدرت الارادة الملكية السامية بتعيين السيد عبد الله المجالي ناسخا في الديوان الملكي الهاشمي من الدرجة التاسعة اعتباراً من ١ــ٤ــ١٩٥١ .

ب ــ وافق معالي وزير المعارف على قبول استقالة السيد محمود صالح الحوامدة من تاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٥١ .

جـ ــ وافق معالي وزير الصحة على انهاء خدمة السيد اديب الشحاتيت من غاية ٣ــ٥ــ١٩٥١ .

د ــ وافق معالي وزير المواصلات النافعة على قبول استقالة السيد جميل البيتوني من تاريخ ٧ــ٥ــ١٩٥١ .

الجنسية الاردنية

* قرر مجلس الوزراء العـــالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢ــ٥ــ١٩٥١ الموافقة على منح الراهبتين انسطاسيا اندريه ماشيا كوفا وافدوكيا اندوريا لاشوف من التابعية الروسية الجنسية الاردنية بالتجنس

* قرر مجلس الوزراء العالي في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٢ــ٥ــ١٩٥١ الموافقة على منح كل من عبد الرحمن عبد غبين وصالح محمد القرعان من التابعية السعودية الجنسية الاردنية بالتجنس .

* قرر مجلس الوزراء العالي الموافقة على ما يلي :ــ

١ ــ اعتبار المدعوتين هيا الانسي وانتصار عبد الهادي فاقدتين جنسيتهما الاردنية لاكتسابهما الجنسية اللبنانية بزواج كل منهما من شخص لبناني والغاء جوازي سفرهما الاردنيين .

٢ ــ الغاء الجنسية الاردنية التي يحملها كل من (عبده عبداللطيف الكوجاك وابو السعود الجيرودي وابنته هدى وسعيد داود مسلماني ومحمد عبد الوهاب شحادة وعبد محمد شاهين وحسن محمود الحوى وياسين سعيد القصيباتي وبديع بن سعدو البيطار وحسين علي السرايجي ولطفي عبد القادر الصبـــاغ وعبده مصطفى الحلبي وغالب جمعة قبرص وعلي عزت الحباتي وحسن مصطفى البارودي ونعيم امين الرملي وصالح احمد السيوفي وخليل ابراهيم البرني وصالح محمد الحفار) لحصولهم عليها بصورة غير مشروعة واسترداد جوازات سفرهم الاردنية .

أمر دفاع

رقم (١١) لسنة ١٩٥١

صادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩

بالاستناد الى المادة الخامسة من نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ آمر بما يلي : —

١ – تلغى الفقرة (٢) من امر الدفاع رقم ١ لسنة ١٩٥١ الصادر بمقتضى نظام الدفاع رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ . ويسمح بنقل النخالة داخل المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ – يعمل بهذا الامر من تاريخ ٧ – ٥ – ١٩٥١

٧ – ٥ – ١٩٥١

وكيل رئيس الوزراء
محمد عباس ميرزا

تعريفة رسوم البلديات

بعد ان اطلع مجلس الوزراء العالي على قرار المجلس البلدي في الشونة رقم ١٣ بتاريخ ٢٦ – ٣ – ١٩٥١ المتضمن تعيين الرسوم التي تستوفى من قبل المجلس المذكور عن الموزونات والبسطات والمظلات والاوحات والاعلانات والمقاهي قرر الموافقة على وضع تعريفة الرسوم المذكورة بالشكل التالي وان يعمل بها من تاريخ ١ – ٦ – ١٩٥١ .

١ – رسوم الموزونات

تستوفى الرسوم التالية عن الموزونات التي تباع في الاسواق العامة خارج المخازن والحوانيت : —

أ – من ٥ كغم الى ٥٠ كغم (٥) فلوس

ب – من ٥١ كغم الى ١٠٠ كغم (١٠) فلوس

ج – يستوفى عن كل (٣٠٠) كغم بعد المائة كيلوغرام الاولى (٢٥) فلساً

٢ – رسوم اللوحات والعلامات

يستوفى عن المتر المربع الواحد (٥٠٠) فلس وعلى هذه النسبة يستوفى الرسم عن اجزاء المتر عندما يزيد الحجم عن ربع المتر المربع .

اما اذا نقص الحجم عن ربع المتر المربع فيستوفى رسم مقطوع قدره (٢٠٠) فلس

وما زاد عن المتر المربع الاول يستوفى رسم قدره (٢٥٠) فلساً عن كل متر مربع ، وعلى هذه النسبة يستوفى عن الاجزاء .

٣ – رسوم البسطات والمظلات

يستوفى رسم سنوي قدره (٥٠٠) فلس عن كل متر مربع او اي جزء منه عن كل بسطة او مظلة صرح المجلس البلدي باقامتها بالشوارع والميادين والساحات والامكنة العمومية ضمن المنطقة البلدية .

٤ – رسوم المقاهي

يستوفى رسم سنوي قدره (٥٠٠) فلس عن كل مقهى .

الاستملاك

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٤٧١ بتاريخ ٢ – ٥ – ١٩٥١ المتضمن اعتبار استملاك قطعة الارض البالغة مساحتها (٢٤٧) متراً مربعاً من القطعة رقم (٥٠) من حوض المدينة رقم (٣٣) حي الهاشمية رقم (٦) من اراضي عمان بقصد ضمها الى ابنية موتورات القصور الملكية العامرة في عمان وفق المخطط المنظم من قبل دائرة الاراضي والمساحة لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٤٧٠ المتضمن ما يلي : —

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (١١٦) متراً مربعاً من ارض السيد حمدان محمد العبويني لدمج موقعه في السعة المقررة للشارع العام في جبل النظيف المشرف على شركة الكهرباء وفق المخطط رقم ١٥/٢٨٢ بتاريخ ٢٧ – ١ – ١٩٥١ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته (٢٦) متراً مربعاً من ملك السيد فايز المر لدمج موقعه في السعة المقررة للشارع العام بجبل الجوفة وفق المخطط رقم ١٥/٢٨١ بتاريخ ٢٧ – ١ – ٩٥١ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

٣ – اعتبار استملاك ما مساحته (٢٢) متراً مربعاً من ارض منشيء عليها بناء و (١٩٦) متراً مربعاً من ارض خالية يملكها السيد موسى محمد ابي مطر بقصد دمج موقعهما في السعة المقررة للشارع العام بحي المصاروه وفق المخطط رقم ١٥/٢٨٦ بتاريخ ٥ – ٢ – ١٩٥١ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك .

٤ – اعتبار استملاك ما مساحته (٢١٦) متراً مربعاً من ملك السيدة بديعة حنا عازر بقصد دمج موقعه في السعة المقررة للشارع العام بجبل عمان الجديد وفق المخطط رقم ١٥/٢٤٨ بتاريخ ١٨ – ١١ – ١٩٥٠ مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

ج – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم ٤٥٠ بتاريخ ٢٥ – ٤ – ١٩٥١ المتضمن ما يلي : —

١ – اعتبار استملاك ما مساحته (٩٧٠) متراً مربعاً من ملك السيد ابراهيم خورما بقصد دمج موقعه في السعة المقررة لمجرى سيل عمان المجاور لطريق المحطة وفق المخطط رقم ١٥/٢٧٢ بتاريخ ٧ – ١ – ١٩٥١ المنظم خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

٢ – اعتبار استملاك ما مساحته (٧٥) متراً مربعاً من ملك السيدة بديعة عبد الحليم عيد بقصد دمج موقعه في السعة المقررة للشارع العام بجبل الجوفة الشرقي وفق المخطط رقم ١٥/٢٧٨ بتاريخ ١٧ – ١ – ١٩٥١ المنظم خصيصاً لهذه الغاية مشروعاً للنفع العام بالمعني المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء العالي طلباً بقصد اصدار قرار بان مشروع

استملاك ما مساحته (١٧) دونما و (٧٦٥) متر مربعاً من القطعة رقم (٤) من حوض اللويبدة الشمالي رقم (١٢) وما مساحته (٨) دونمات و (٧٦٠) متراً مربعاً من القطعة رقم (٣١) من حوض الشميساني رقم (١٣) من اراضي مدينة عمان بقصد اقامة ابنية عسكرية للجيش العربي الاردني عليها مشروع المنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك.

ج . ف . ولبول

مدير الاراضي و المساحة

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا بأحكام الفقرة الاولى من الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ اعلن اني بعد مرور خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء العالي طلباً بقصد ابرام قرار بان مشروع استملاك ما مساحته دونما واحداً و (٩٨٧) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٨٧) من حوض الونانات رقم ٢ من اراضي قرية ماركا. بقصد ضمها الى مستشفى الجيش العربي الاردني مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

ج . ف . ولبول

مدير الاراضي والمساحة

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا باحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء العالي طلباً بقد ابرام قرار بان مشروع استملاك ما مساحته دونما واحداً و (٩٦٠) متراً مربعاً من القطعة رقم (٢٤٩) من حوض (٣٣) المدينة حي ١٢ جبل النظيف من اواضي مدينة عمان بقصد اقامة بناء لقيادة البادية من الجيش العربي الاردني عليها مشروح للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

ج . ف . ولبول

مدير الاراضي والمساحة

اعلان

صادر بمقتضى الفقرة من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١

عملا بأحكام الفقرة الاولى من المادة الثالثة من قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ ومن اجل المقاصد الوارد ذكرها في المادة (٢٨) من القانون رقم (٣٨) لسنة ١٩٤٦ (قانون ينص على مراقبة المياه) اعلن انني بعد مرور خمسة عشر يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سأقدم الى مجلس الوزراء العـــالي طلباً بقصد ابرام قرار بان مشروع استملاك كامل حقوق المياه العائدة للقطعة رقم (١١) من حوض المسة رقم (١) من اراضي قرية بصيلة « غور الاربعين » مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك .

ج . ف . ولبول

مدير الاراضي والمساحة

قانون تقييد ايجارات (دور السكن) لسنة ١٩٤٠

امر بتعيين اعضاء

استناداً الى الصلاحية المخولة لي في المادة الرابعة من قانون تقييد الايجارات (دور السكن) لسنة ١٩٤٠ اعدل الامر الصادر من قبلي والمنشور في العدد ١٠٥٠ من الجريدة الرسمية المؤرخ في ١٦ كانون الاول سنة ١٩٥٠ باضافة الاشخاص التالية اسماؤهم الى قائمة اعضاء محكمة رام‌الله ، اذا ما اختارهم متصرف اللواء للعمل في المحكمة المذكورة ، كلما دعت الحاجة الى ذلك .

السيد عباس بامية
السيد جورج جدعون
السيد عبد القادر الدباغ
السيد ابراهيم زبانه

صدر في هذا اليوم السابع من شهر ايار سنة ١٩٥٠

وزير الداخلية

محمد عباس ميرزا

قانون ضريبة الاملاك في المدن لسنة ١٩٤٠

امر صادر من متصرف لواء القدس بمقتضى المادة العاشرة من القانون

استناداً الى الصلاحية المخولة لي في الفقرة (١) من المادة العاشرة من قانون ضريبة الاملاك في المدن لسنة ١٩٤٠ ، قد الفت لجنة تخمين في مدينة اريحا وعينت من يلي اعضاء فيها : —

السيد وشيد عرنكي رئيساً
السيد سعيد ابو عيطه عضواً موظفاً
السيد جودت الحلبي عضوا غير موظف
السيد جواد الحسيني

احسان هاشم

متصرف لواء القدس

١ نيسان سنة ١٩٥١

قانون البلديات لسنة ١٩٣٤

نظام صادر من مجلس بلدية بيت لحم بمقتضى المادة ٩٩

ان مجلس بلدية بيت لحم استناداً الى الصلاحية المخولة له في المادة التاسعة والتسعين من قانون البلديات لسنة ١٩٣٤ قد اصدر النظام التالي . —

المادة ١ — يطلق على هذا النظام اسم نظام بلدية بيت لحم المعدل لسنة ١٩٥١ ويقرأ ويفسر مع نظام بلدية بيت لحم لسنة ١٩٣٥ ، المشار اليه فيما يلي بالنظام الاصلي كنظام واحد .

المادة ٢ – تلغى المادة ٤٦ من النظام الاصلي ويستعاض عنها بما يلي :
المادة ٣ – يستوفي مجلس بلدية بيت لحم الرسوم التالية عن كل حيوان يذبح ضمن منطقة البلدية :

جدول الرسوم

	فلس
١) عن كل حمل او جدى او رأس ضان او ماعز لايزيد عمره على سنة واحدة	٥٠
٢) عن كل حمل او جدى او رأس ضان او ماعز يزيد عمره على سنة واحدة	٧٠
٣) عن كل عجل او عجلة او بقرة او ثور يقل عمره على سنة واحدة	١٣٠
٤) عن كل عجل او عجلة او بقرة او ثور يزيد عمره على سنة واحدة	٢٠٠
٥) عن كل جمل	٣٠٠
٦) عن كل جاموس	٢٥٠
٧) عن كل خنزير او خنوص يزيد عمره على سنة واحدة	٣٥٠
٨) عن كل خنزير او خنوص يقل عمره على سنة واحدة	٢٠٠

اقترن بموافقتي وزير الداخلية
محمد عباس مرزا

رئيس بلدية بيت لحم
(عيسى البندك)

تاريخ ٩ ايار سنة ١٩٥١



المحامون

دفع المحامون المذكورة أسماؤهم بادائه الرسم السنوى عن سنة ١٩٥١ — ١٩٥٢

١ – ابراهيم الشراري
٢ – ابراهيم نجم
٣ – احمد زكي الاسطه
٤ – احمد عبد القادر
٥ – احمد راغب ابو السعود
٦ – احمد راغب ابو ليلى
٧ – احمد الطراونه
٨ – اسعد الحبال
٩ – اسعد كمال
١٠– اسماعيل زهدي
١١– اسكندر الخوري
١٢– الياس حداد
١٣– انس الخره
١٤– انور نسيبه
١٥– باسيلي فرج الله
١٦– برهم سماوي
١٧– بشارة عودة الياس
١٨– بولس زكب
١٩– بشير الخطاب
٢٠– تحسين كمال
٢١– تيودور مغنم
٢٢– جبرا الاتقر
٢٣– جريس الخوري
٢٤– جمال الخيري
٢٥– جمال البديرى
٢٦– جميل حبيبي
٢٧– حسن الخاش
٢٨– حسين محمد ناصر
٢٩– حمدى فريز
٣٠– حمدى عبد المجيد
٣١– حنا الصاع
٣٢– حنا الهلسا
٣٣– حنا عطا الله (عضو مجلس النقابة)
٣٤– حنا نده
٣٥– خضر عويضه
٣٦– خليل القره

٣٧– داود ابو السعود الدجاني
٣٨– راتب دروزه
٣٩– راشد الجيوسي
٤٠– راشد الحداد
٤١– رأفت الدجاني
٤٢– رشاد مسودى
٤٣– رشدى الحداد
٤٤– رفيق الصلاح (عضو مجلس النقابة)
٤٥– رياض المفلح
٤٦– زكي جريس درويش
٤٧– زهدى حشوه
٤٨– سلمان القضاة
٤٩– سليمان الحديدى
٥٠– شفيق رشيدات (عضو مجلس النقابة)
٥١– شفيق عسل
٥٢– صالح مصطفى التل
٥٣– صبحي حجاب (عضو مجلس النقابة)
٥٤– صبحي زيد الكيلاني
٥٥– صبحي القطب
٥٦– صبرى قندح
٥٧– صلاح الدين العباسي
٥٨– عادل زعيتر
٥٩– عادل المدانات
٦٠– عبد الحي مراد
٦١– عباس الفاهوم
٦٢– عبد الخالق يغمور
٦٣– عبد الرحمن السكسك
٦٤– عبد الرزاق خليفة
٦٥– عبد الغني كاملة
٦٦– عبد اللطيف صلاح (نقيب المحامين)
٦٧– عبدالله نعواس
٦٨– عبد القادر حمدى
٦٩– عبد المنعم قمحية
٧٠– عثمان البوشناق
٧١– عطا الله المجالي
٧٢– عزت رشيد
٧٣– عزيز سحويل
٧٤– عزيز شحاده
٧٥– عزيز ابو سابا
٧٦– عفيف الخورى
٧٧– عمر المعانى
٧٨– عمر الوعرى
٧٩ – عيسى عقل
٨٠ – فايز سبع العيش
٨١ – فايز نزال
٨٢ – فايز نيقولا
٨٣ – فايز الشهابي
٨٤ – فريد كاظم الحسيني
٨٥ – فرح اسحاق
٨٦ – فلاح المدادحه
٨٧ – فؤاد شحاده
٨٨ – فؤاد عبدالهادى
٨٩ – فؤاد النشاشيبى
٩٠ – كمال اسماعيل
٩١ – محمد توفيق اليحيى
٩٢ – مصطفى ارشيد
٩٣ – محمد المهتدى
٩٤ – محمد حسن البديرى
٩٥ – محمود المطلق
٩٦ – منير عبد الهادي (عضو مجلس النقابة
امين الصندوق)
٩٧ – موسى السيفي
٩٨ – موسى نقولا
٩٩ – ميخائيل زريقات
١٠٠– نجيب الشريدة
١٠١– نجيب شعبان
١٠٢– نديم الملاح
١٠٣– نسيب طوقان
١٠٤– نصرى نصر
١٠٥– نعيم طوقان (عضو مجلس النقابة ، امين السر)
١٠٦– نظمي عبد الهادي
١٠٧– نوري جعفر
١٠٨– هاني العكشة
١٠٩– وديع صلاح
١١٠– واصف العنبتاوى
١١١– وفيق الحسيني
١١٢– يحيي حموده
١١٣– يوسف العودة
١١٤– يوسف موسى مارتو
١١٥– بطرس ملك

* دفع كل من المحامين نجيب باشـــا الشريدة والشيخ نديم الملاح ونسيم بك الخاش وعمر بك المعاني والشيخ عبدالله الشريف ونوري افندي جعفر والشيخ عبد الحي مراد ويوسف ضياء افندي الدجاني رسوم المحـاماة الشرعية عن سنة ١٩٥١/١٩٥٢ .

اعلان

صادر بمقتضى المادة ١٧ (٢) من قانون امراض الحيوانات رقم ٤٣ لسنة ١٩٤٥

عملا بالصلاحية المخولةالي بموجب المادة ١٧ (٢) من قانون امراض الحيوانات رقم٤٣ لسنة ١٩٤٥ ، اعلن انمنطقة لواء نابلس موبوءة بمرض الحمى القلاعية (مرض الفم والرجل) وتسرى عليها احكام قانون امراض الحيوانات ونظام امراض الحيوانات (الحمى القلاعية) لحين اشعار آخر .

وزير الزراعة

هاشم الجيوسي

الاعلانات

اعلانات صادرة بمقتضى قانون تسجيل الشركات لسنة ١٩٢٧

لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم التاسع والعشرين من شهر نيسان سنة ١٩٥١ الشركة المسماة (شركة الانشاء والتعمير التعاونية لاصحابها عبد الكريم الصفدي وشركاه) وفقاً للبيانات الموضحة تاليا : —

اسم الشركة	شركة الانشاء والتعمير التعاونية لاصحابها عبد الكريم الصفدي وشركاه
اسماء الشركاء	عبد الكريم الصفدي وطه السيد ومحمد علي الحلاق
مركز الشركة	عمان
راس مال الشركة	١٥٠٠٠ دينار اردني
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	عبد الكريم الصفدي منفردا.
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	٢٩—٤—١٩٥١ ولاجل غير مسمى
غاية الشركة	تعهدات الانشاء والتعمير

* تعلن شركة واصف بشارات المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢٤—١٠—١٩٤٩ والمعلن عنها في العدد (١٠٠٠) من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٠—١١—١٩٤٩ بأنها قررت زيادة رأسمالها المدفوع عشرة آلاف دينار اردني وبذلك يصبح رأسمالها المدفوع عشرين الف دينار اردني .

* تعلن شركة ف.أ. كتانة وشركاه المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢٦—١٠—١٩٤٨ والمعلن عنها في العدد ٩٦٣ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦—١١—١٩٤٨ بأنها قررت زيادة رأسمالها المدفوع عشرة آلاف دينار اردني وبذلك يصبح رأسمالها المدفوع عشرين الف دينار اردني .

* لقد سجلت في وزارة العدلية في هذا اليوم الاول من شهر مايس سنة ١٩٥١ الشركة المسماة (شركة قطان وعاشور) وفقاً للبيانات الموضحة تاليا : —

اسم الشركة	شركة قطان وعاشور
اسماء الشركاء	شكري انطون قطان وسليمان عوده قطان وعاشور احمد عاشور
مركز الشركة	عمان ، ويجوز فتح فروع لها في سائر انحاء المملكة الاردنية الهاشمية
رأس مال الشركة	١٠٠٠ دينار اردني
اسماء الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها	جميع الشركاء مجتمعين ومنفردين
تاريخ ابتداء الشركة وانحلالها	١ — ٥ — ١٩٥١ ولاجل غير مسمى
اعمال الشركة	الاتجار بمواد البناء على اختلاف انواعها

* تعلن شركة مكتبة الاردن العلمية المساهمة المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٨ — ٨ — ١٩٤٧ والمعلن عنها في العدد ٩١٧ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢٠ — ٨ — ١٩٤٧ بانها اناطت حق التوقيع عنها بكل من السيدين يوسف سعيد وجورج سعيد مجتمعين ومنفردين وتوقيع اي منهما ملزم للشركة كما قررت زيادة رأسمالها وابلاغه الى ٧٠٠٠ ديناراً اردنياً .

* تعلن شركة المطاحن الهاشمية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٥ — ١ — ٩٥٠ والمعلن عنهـــا في العدد ١٠٠٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ — ١ — ١٩٥٠ ما يلي :

١ — زيادة رأسمال الشركة المسجل والمدفوع وجعله ١٥٠ الف دينار بدلاً من ١٠٠ الف دينار

٢ — حصر حق التوقيع عن الشركة على جميع الشكات والكمبيالات والسحوبات بكل من السادة عمر المعلبكي ومحمد علي بدير مجتمعين بالاشتراك مع اي من جودت البيطار ، الياس المشر ، محمد خير ابو ارشيد وتوقيع الثلاثة مجتمعين ملزما للشركة ، واما المعاملات الاخرى على اختلاف انواعها فيوقع عن الشركة عليها كل من السادة : عمر المعلبكي بالاشتراك مع اي من محمد خير ابو رشيد وزاهد ادلبي وتوقيع الاثنين مجتمعين ملزماً للشركة .

* تعلن شركة صنبر وحوري المسجلة في وزارة العدليـة بتاريخ ٢٨—١٠—١٩٥٠ ، والمعلن عنها في العدد ١٠٤٥ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦—١١—١٩٥٠ بان الشركاء المفوضين بتولي شؤون الشركة والتوقيع عنها هم اي من السادة وديع صنبر ورزق صنبر وحسين الحوري وحسن الحوري مجتمعين ومنفردين .

* تعلن شركة اوتيل خلف المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثالث والعشرين من شهر شباط سنة ١٩٤٩ ، والمعلن عنها في العدد ٩٧٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦-٣-١٩٤٩ بان الشركة قد انحلت اعتباراً من ٢٨-٢-١٩٥١ .

---

* تعلن شركة المقاولات الهندسية والاستشارات الفنية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثالث والعشرين من شهر كانون الثاني سنة ١٩٥١ ، والمعلن عنها في العدد ١٠٥٤ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١-٢-١٩٥١ اضافة الاعمال التالية الى اعمال الشركة .

« والتنقيب عن المعادن »

---

* تعلن شركة عبد المهدي الشمايلة وتوفيق ومحمد صبحا المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الخامس عشر من نيسان سنة ١٩٥١ والمعلن عنها العدد (١٠٦٢) الصادر بتاريخ ٢٢ – ٤ – ١٩٥١ التعديلات التالية :

١ – انسحاب احد الشركاء السيد محمد صبحا من الشركة .

٢ – ان السيد توفيق صبحا هو المسؤول عن ادارة الشركة والتوقيع عنها .

---

* تعلن شركة عطاالله وفاخوري المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الثامن من شهر نيسان سنة ١٩٤٧ ، والمعلن عنها في العدد ٨٩٨ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١٦ نيسان سنة ١٩٤٧ التعديلات التالية :

١ – انضمام السيد بشارة عطاالله الى الشركة

٢ – انسحاب السيد عيسى الفاخوري من الشركة

٣ – اصبح اسم الشركة « شركة عطاالله اخوان وشركاهم »

---

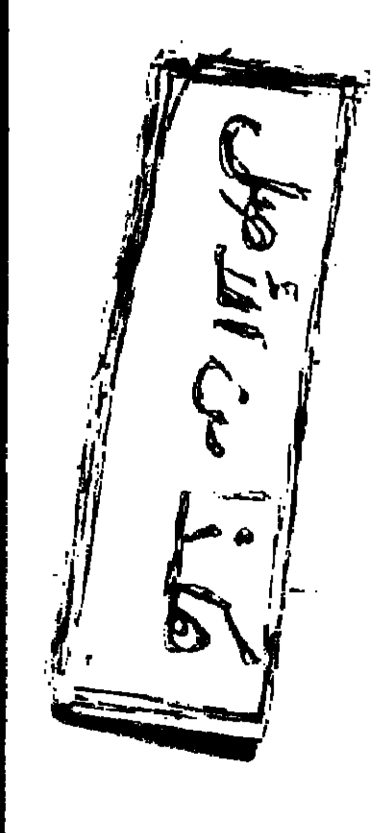
* تعلن الشركة الاقتصادية التعاونية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم العشرين من شهر نيسان سنة ١٩٤٩ والمعلن عنها في العدد ٩٨٠ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ١ ايار سنة ١٩٤٩ اضافة الفقرة التالية الى اعمال الشركة « وشراء ما تحتاجه هذه الشركة من الاراضي اللازمة لاعمالها »

---

* تعلن شركة مكتبة الاردن العلمية المسجلة في وزارة العدلية بتاريخ ٢٠ – ٨ – ١٩٤٧ والمنشور عنها في العدد ٩١٧ من الجريدة الرسمية انسحاب كل من السيدين الياس نصير ووديع قسوس اعتباراً من تاريخ ٢٦-٣-١٩٣٩ واصبحت الشركة بما لها وعليها عائده الى السادة يوسف وجورج ووديع سعيد اعتباراً من التاريخ المذكور .

---

* تعلن شركة مد الانابيب عبر البلاد العربية المحدودة المسجلة في وزارة العدلية في اليوم الخامس عشر من شهر تشرين الاول سنة ١٩٤٦ والمعلن عنها في العدد ٨٧٦ من الجريدة الرسمية الصادر بتاريخ ٢ – ١١ – ١٩٤٦ بان يكون المستر وليام الكسندر كامبل وكيلا عن الشركة لتمثيلها في المملكة الاردنية الهاشمية .



قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على محمد العثماني الترك من اهالي السلط المقيم بالمفرق المتهم به جرم محاولة هتك عرض فقد منح من جانب رئاسة محكمة اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذا القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١ – ٥ – ١٩٥١

قرار امهال

صادر من محكمة جنايات اربد

لما لم يقبض على سلمان العبد القادر المحمود من اهالي كفر راكب المتهم به جرم الرشوة فقد منح من جانب رئاسة محكمه اربد مجدداً عشرة ايام اعتباراً من تاريخ هذا الاعلان ليسلم نفسه الى المحكمة المذكورة واذا لم يحضر الى المحكمة خلال هذه المدة فيعد غير مطيع القانون . على ان مأموري الضابطة العدلية كافة مجبورون على القبض عليه وتنظم هذ القرار عملا بالمادتين ٣٧١ و ٣٧٢ من قانون المحاكمات الجزائية واعلن حسب الاصول .

١ – ٥ – ١٩٥١

اخبار

صادر من قبل دائرة الاجراء في مدينة عمان

المحكوم عليه : احمد العبد المصطفى توارج .

محل اقامته : مجهول الاقامة .

الاعلام : رقمه ١٩ تاريخه ٢٥ – ٢ – ٤٩ ، محل صدوره : محكمة عمان الجزائية .

المحكوم به : ٧٥٠ فلساً ورسوم الاجراء .

يجب عليك ان تؤدي في ظرف ٤٨ ساعة اعتباراً من وصول هذا الاخبار اليك المبلغ المذكور اعلاه المحكوم به الى

المبلغة صورة عنه اليك بتاريخ

صندوق الخزينة بموجب اعلام الحكم المؤرخ في

واذا انقضت هذه المدة ولم تؤد الدين المذكور ولم يتبين سبب ذلك فتضطر دائرة الاجراء المباشرة في المعاملة اللازمة قانوناً تحريراً :

مأمور اجراء عمان

٥ – ٥ – ١٩٥١

مذكرة دعوة

صادرة من محكمة الحقوق بالسلط

اسم المدعى عليه وشهرته ومحل اقامته عبد الله السماعيل شاهين المجهول محل الاقامة .

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق السلط يوم الاحد الواقع ٢٠ – ٥ – ٩٥١ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافة لوظيفته فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك تجري محاكمتك غياباً .

اعلان

اعلن بمقتضى الفقرة (١) من المادة الثانية من قانون (تعديل قانون الاستملاك لسنة ٩٣١) بان بلدية اربد عازمة على استملاك ما مساحته سبعة وثمانين متراً مربعاً وتسعة سنتميرات من ملك السيد عواد السكران لدمجه في الشارع العام وفقاً للمخطط المنظم لهذه الغاية وبمقتضى قرار المجلس البلدي رقم ١٣٦ تاريخ ٢٥–٤–٩٥١ وانه بعد مضي خمسة عشر يوماً على نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية سيقدم بهذا الشأن طلب الى مجلس الوزراء العالي على اعتبار ان هذا الاستملاك هو مشروع للمنفعة العامة بالمعنى المقصود من قانون الاستملاك تحريراً .

رئيس بلدية اربد

سامح حجازي

الاستملاك

صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء العالي رقم (٤٩٣) بتاريخ ١٢ – ٥ – ١٩٥١ المتضمن اعتبار استملاك الاراضي المبينة مفرداتها ومساحاتها واسماء اصحابها في ادناه بقصد دمج مواقعها في السعة المقررة للشارع العام بجبل اللويبدة وفق المخطط رقم ٢٨٣ / ١٥ بتاريخ ٢٧ – ١ – ١٩٥١ مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك لسنة ١٩٣١ .

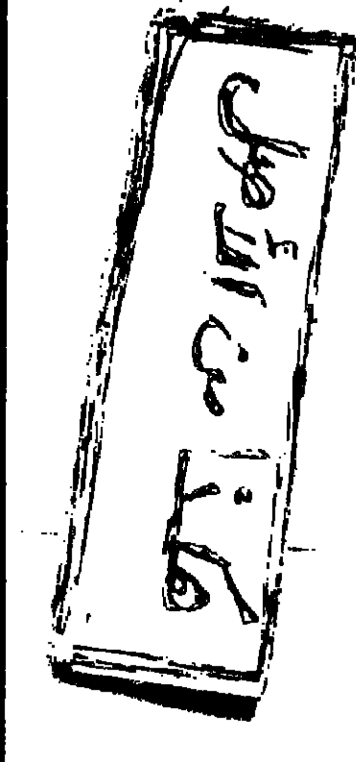
ارض خالية متر مربع	ارض منشأ عليها بناء متر مربع	
١٠٥٠	٥٥	من ملك السيد شاكر البشارات
٢٤٩	٠٠	من ملك السيد ابي النصر بك المفتي
٦٢٢	٠٠	من ملك السيد ابراهيم نزال

اعلان رقم (٥) لسنة ١٩٥١

عملا بالصلاحية المخولة الي بموجب المادة (١٧) من قانون امراض الحيوانات لسنة ١٩٢٦ اعلن ان لواء البلقاء وقضاء عمان مناطق موبوءة بمرض الحمى القلاعية ومرض الفم والرجل وتسري عليها احكام قانون امراض الحيوانات حتى اشعار آخر .

وزير الزراعة

هاشم الجيوسي



خلاصة حكم جزائي

صادر من محكمة جنايات عمان

رقم الاساس : ٢٨ رقم القرار : ١٠ المدعي : الحق العام

الظنين : علي حسين قعدان من يافا لاجىء بعمان الجرم : سرقة المادة القانونية : ٢٢

حيث ثبت بالادلة الواردة مجاسرة الظنين لارتكاب الجرم المسند اليه . لذلك تقرر في ٢٥–٢–٩٥١ وضعه بالاشغال الشاقة المؤقتة مدة ثلاث سنوات وتضمينه عشرة دنانير محاكمة قابلا لاعادة المحاكمة حين القبض عليه .

اعلان أول

صادر من دائرة تسجيل عمان

مطروح للبيع بالمزاد العلني كامل قطع الاراضي المحلولة الموصوفة ادناه فمن يرغب في الشراء فليراجع مأمور تسجيل عمان خلال (٤٥) يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

القرية	رقم واسم الحوض	رقم واسم الحي	رقم القطعة	مساحة القطعة متر مربع	دونم
عمان	٣٣ ـ المدينة	٦ ـ الهاشميه	٢٨٤	٩٣٨	
			٢٨٥	٧٢١	
			٢٨٦	٥٩٦	
			٢٨٧	٨٣٠	
			٢٨٨	٥٦١	
			٢٨٩	٨٣١	
			٢٩٠	٦٣٤	
			٢٩٢	٨٥٦	
			٢٩٣	٧٩٣	
			٢٩٤	٠٢٣	١
			٢٩٥	٠٠٤	١
			٢٩٦	٦٩٤	
			٢٩٧	٦١٢	
			٢٩٨	٠٧١	١
			٢٩٩	٩٦٨	
			٣٠٠	٧١٨	
			٣٠١	٨٧١	
			٣٠٢	٩٢٧	
			٣٠٣	٨٣٤	
			٣٠٤	٩٠٩	
			٢٠٥	٧٨٨	
			٢٠٦	٩٦٠	
			٣٠٧	٧٣٧	
			٣٠٨	٨٩١	
			٣٠٩	٨٩٨	
			٣١٠	٧٥٤	
			٣١١	٧٩٣	

القرية	رقم واسم الحوض	رقم واسم الحي	رقم القطعة	مساحة القطعة متر مربع	دونم
عمان	٣٣ ـ المدينة	٦ ـ الهاشميه	٣١٢	٨٢٩	
			٣١٣	٧٢٦	
			٣١٤	٦٧٦	
			٣١٥	٨٧٢	
			٣١٦	٦٣١	
			٣١٧	٥٤٥	
			٣١٨	٨٠٧	
			٣١٩	٨٠٤	
			٣٢٠	٥٩٢	
			٣٢١	٦٤٣	
			٣٢٢	٦٩٣	
			٣٢٣	٧٤٠	
			٣٢٤	٧٠٤	
			٣٢٥	٦٥٥	
			٣٢٦	٦٦٧	
			٣٢٧	٥٨٦	
			٣٢٨	٦٠٩	
			٣٢٩	٥٥٢	
			٣٣٠	٥٢٩	
			٣٣١	٦٠٦	
			٣٣٢	٥٨٩	
			٣٣٣	٧٤٣	
			٣٣٤	٦٠١	
			٣٣٥	٧٦٤	
			٣٣٦	٧٩٥	
			٣٣٧	٩٣٦	